

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

لعام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٢٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٤/٢/٢٩
باعتبار الحساب الختامي للغرفة لعام المالى ٢٠٠٣؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية الموردة في ٢٠٠٤/٥/٤؛

قرر:

مادة ١ - اعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٩٤٤٩٧٢,٩٠٩ جنيه (فقط تسعمائة وأربعة وأربعون ألفاً وتسعمائة وأثنان وسبعين جنيهاً وتسعمائة وتسعون مليوناً وخمسمائة وسبعين جنيهاً) وجملة المصروفات مبلغ ٤٧٤٣٥٦,٥٤ جنيه (فقط أربعين ألفاً وأربعة وسبعين ألفاً وثلاثمائة وستة وخمسون جنيهاً وأربعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٧,٦٦٦,٣٦٩ جنيه (فقط أربعين ألفاً وسبعين ألفاً وستمائة وستة عشر جنيهاً وثلاثمائة وتسعة وستون مليوناً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٠,٨٢٩٦١,٠٧ جنيه (فقط اثنان مليون واثنان وسبعين ألفاً وتسعمائة وواحد وستون جنيهاً وسبعة قروش لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تمريراً في ٤/٥/٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن